لمحة عامة عن "تعزيز الاتفاقية"

ما هو تعزيز الاتفاقية؟

تعزيز الاتفاقية هي عبارة عن جهد دولي أطلقه مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وتولى تنسيقه. والهدف منه هو تحسين حماية اللاجئين حول العالم وتيسير الحلول لمشكلاتهم من خلال اتفاقيات خاصة ومتعددة الأطراف. سيتم تحقيق ذلك من خلال عملية مناقشة وتفاوض مع الدول والشركاء الآخرين للمفوضية بغية حشد الدعم وتحقيق التزامات أكثر متانة.

لمَ يتعين إيجاد أدوات جديدة لحماية اللاجئين والحلول الدائمة؟

تعرّف اتفاقية عام 1951 وبروتوكولها لعام 1967 مسؤوليات الدول تجاه اللاجئين. ويبقى هذان الصكان الركيزة الأساسية للنظام الدولي لحماية اللاجئين.

على الرغم من أن الاتفاقية والبروتوكول مرتبطان بهذا المجال، إلا أنهما لا يستطيعان معالجة كافة القضايا الملحة المتعلقة بحماية اللاجئين في عالمنا المتغير اليوم. ويشمل ذلك كيفية البحث عن حلول دائمة للاجئين بشكل أكثر فعالية وكيفية تقاسم مسؤولية قبول وحماية اللاجئين بشكل أفضل.

لهذا السبب، أطلقت المفوضية عملية "تعزيز الاتفاقية". وسوف يشمل "التعزيز" "عدداً من الاتفاقيات الخاصة التي تهدف إلى إدارة التحديات التي يواجهها اللاجئون اليوم وفي المستقبل بروح من التعاون الدولي".

ما هي الأدوات التي يتم تطويرها من خلال تعزيز الاتفاقية؟

في الماضي، غالباً ما كانت المفوضية طرفاً في اتفاقيات خاصة مع الدول. وقد ركزت هذه الاتفاقيات بشكل عام على التدابير التشغيلية مع الحكومات، وقد كانت متعلقة في معظم الأحيان بمجموعة معينة من اللاجئين أو حالة محددة. وغالبية هذه الاتفاقيات كانت مرتبطة بعمليات العودة الطوعية إلى الوطن. واستناداً إلى هذه التجربة، سوف توسع عملية تعزيز الاتفاقية نطاق تطبيق الاتفاقيات الخاصة وسوف ترفع من مستوى مشاركة الدول وأصحاب المصلحة الآخرين.

ماهي المجالات التي ستركز عليها هذه الاتفاقيات؟

ستسعى المفوضية للتوصل إلى اتفاقيات **عامة** متعددة الأطراف لمعالجة التحديات الرئيسية الثلاثة:

- الاستخدام الاستراتيجي **لإعادة التوطين** كأداة حماية وحل دائم وشكل ملموس لتقاسم الأعباء؛
- **استهداف المساعدة الإنمائية** بفعالية أكبر لدعم الحلول الدائمة للاجئين، سواء في بلدان اللجوء أو لدى العودة إلى الوطن؛ و
- توضيح مسؤوليات الدول في حال وجود **تحركات ثانوية غير منتظمة** للاجئين وطالبي اللجوء، ويعني ذلك عندما يتنقل اللاجئون وطالبو اللجوء بطريقة غير منتظمة من بلد لجوء أول إلى بلد آخر.

ستحدد هذه الاتفاقيات العامة التفاهمات المشتركة والالتزامات التي يمكن الاستناد إليها وإدراجها في الاتفاقيات المتعددة الأطراف **الخاصة بحالة معينة** والمصممة لحل حالة لجوء محددة. وسوف تشجع جهود تعزيز الاتفاقية وتدعم وضع هذه الاتفاقيات.

كيف سيتم وضع الاتفاقيات الخاصة المتعددة الأطراف؟

يترأس المفوض السامي ورئيس قسم الحماية الدولية التابع للمفوضية عملية تعزيز الاتفاقية. وهما يوجّهان عمل وحدة تعزيز الاتفاقية الموجودة في المقر الرئيسي للمفوضية في جنيف. والوحدة مسؤولة عن العمل مع الدول لوضع الاتفاقيات العامة. وسوف تقدم أيضاً المشورة والمساعدة ضمن المفوضية لصياغة اتفاقيات خاصة بحالات معينة.

حالياً، فإن العمل المتعلق بالاتفاقيات العامة يتم بقيادة خمس **دول "ميسّرة"**: كندا في ما يتعلق بإعادة التوطين، والدنمارك واليابان في ما يتعلق باستهداف المساعدة الإنمائية، وجنوب إفريقيا وسويسرا بشأن التحركات الثانوية غير النظامية. ودورها، بالتعاون مع المفوضية، هو قيادة عملية صياغة اتفاقيات خاصة. تنسق كل دولة ميسرة المناقشات والمشاورات مع مجموعة من الدول المعنية الأخرى، وتضمن أن تحصل المنظمات غير الحكومية على الفرصة الكافية لتقديم آرائها.
تقود الإدارة الإقليمية للمفوضية عملية وضع الاتفاقيات الخاصة بحالات معينة، بدعم من وحدة تعزيز الاتفاقية.

من هو الطرف الآخر الذي سيشارك؟

سيعقد المفوض السامي مرتين في السنة **منتدى** مفتوحاً للدول الأعضاء في اللجنة التنفيذية للمفوضية والمراقبين في اللجنة الدائمة التابعة لها. وقد يدعو المفوض السامي أيضاً أشخاصاً آخرين يمكن أن يقدموا مساهمة إيجابية للمنتدى.

ستركز اجتماعات المنتدى على التقدم المحرز في مختلف مجالات تعزيز الاتفاقية. وستحصل اللجنة التنفيذية على تحديثات منتظمة حول تقدم عملية تعزيز الاتفاقية وعمل المنتدى.

ما هو دور المكاتب المحلية التابعة للمفوضية؟

تعزيز الاتفاقية هو عبارة عن جهد مبذول على نطاق المفوضية. وفي حين أنه من الضروري إجراء قسم كبير من المناقشات في جنيف، إلا أنه من المهم الحصول على المدخلات والدعم من موظفي المفوضية في المواقع الميدانية لتشجيع المشاركة الناشطة للدول. وسيكون هناك حاجة بشكل خاص إلى متابعة العمل في مجال حشد الدعم والاتصال على المستوى الميداني.

هل أنت بحاجة لمزيد من المعلومات؟

لمزيد من المعلومات حول تعزيز الاتفاقية، بما في ذلك تحديثات حول التطورات الأخيرة، انظر الموقع الإلكتروني لتعزيز الاتفاقية الذي يمكن الاطلاع عليه تحت "توفير الحماية" على الموقع العام للمفوضية (http://www.unhcr.org/convention-plus).
ويمكن الحصول على المزيد من المعلومات من خلال التواصل مع وحدة تعزيز الاتفاقية مباشرة إما عن طريق إرسال بريد إلكتروني على lander@unhcr.org أو hug@unhcr.org، أو من خلال الاتصال على 22.739.8103 (41) أو 7622.

تحديث

أين نحن حتى تاريخ 1 يونيو 2005؟

إعادة التوطين

توصلت المجموعة الأساسية المعنية بالاستخدام الاستراتيجي لإعادة التوطين إلى اتفاقية حول "إطار التفاهمات المتعدد الأطراف بشأن إعادة التوطين" في يونيو 2004. وبالتالي حصلت على دعم أكبر من المنتدى عند الاجتماع في 1 أكتوبر 2004. وفي استنتاجها العام حول الحماية الدولية في 8 اكتوبر 2004، رحبت اللجنة التنفيذية التابعة للمفوضية بإطار التفاهمات المتعدد الأطراف بشأن إعادة التوطين وشجعت الدول المعنية والمفوضية والشركاء المعنيين الآخرين على الاستفادة منه بشكل كامل. وتمت مشاورات المجموعة الأساسية التي أدت إلى الإصدار الأخير للإطار المتعدد الأطراف في جو صريح وبناء. وقدمت المنظمات غير الحكومية عدداً من المساهمات المهمة في النص.

الغرض من الإطار المتعدد الأطراف هو توجيه الأطراف في الاتفاقيات المتعددة الأطراف الخاصة بحالات معينة في مجال تصميم تدابير شاملة بما في ذلك عمليات إعادة التوطين المتعددة الأطراف لتلبية احتياجات اللاجئين على صعيد الحماية والحلول الدائمة. إن نص الإطار المتعدد الأطراف موجود في وثيقة FORUM/2004/6 ويمكن الاطلاع عليه في صفحة تعزيز الاتفاقية على الموقع الإلكتروني للمفوضية. والخطوة التالية هي تنفيذ الإطار المتعدد الأطراف، ويجري التخطيط لذلك.

التحركات الثانوية غير المنتظمة

بعد عقد أول اجتماع مفتوح للدول المعنية وأصحاب المصلحة في 16 ديسمبر 2003، تم رسمياً تشكيل مجموعة أساسية. وخلال أول اجتماعين لها في سبتمبر ونوفمبر 2004، ناقشت المجموعة الأساسية وثيقتي معلومات أساسية للمفوضية تحت عنوان "ورقة القضايا المتعلقة بمعالجة التحركات الثانوية غير النظامية" و"الاقتراحات الأساسية حول التحركات الثانوية غير النظامية" بالإضافة إلى التعليقات ذات الصلة المقدمة من أفراد المجموعة الأساسية. وخلال اجتماع 20 سبتمبر 2004، بدأ يظهر عدد من التفاهمات المشتركة حول العناصر الأساسية المحتملة لإطار متعدد الأطراف. وحددت المجموعة الأساسية مفهوم تقاسم الأعباء والمسؤولية كمبدأ رئيسي يجب أن يوجه أعمالها. وخلال اجتماع في 24 نوفمبر 2004، ناقشت المجموعة أيضاً هذا المفهوم (بما في ذلك مبادئ حقوق الإنسان الأساسية) وكيفية تفعيله بالإضافة إلى الخبرات الإقليمية ذات الصلة.[1] في اجتماعات في 31 يناير و23 فبراير 2005، ناقشت المجموعة الأساسية المسائل الأساسية المتعلقة بمعالجة التحركات الثانوية غير النظامية كالتسجيل وإجراءات اللجوء العادلة والفعالة والسبل الآمنة للوصول إلى الحماية وأسباب التحركات ومبادرات تعزيز القدرات في مجال الحماية.

في 23 مارس 2005، بدأت المجموعة الأساسية القراءة الأولى لمسودة إطار التفاهمات بشأن معالجة التحركات الثانوية غير النظامية للاجئين وطالبي اللجوء التي أعدتها الأمانة العامة في ضوء مشاورات المجموعة الأساسية والنتائج الأولية للدراسة المتعلقة بالصوماليين والتحليلات الأخرى المتوفرة للمفوضية. تابعت المجموعة الأساسية المفاوضات على المسودة في 9 و11 مايو و1 و2 يونيو 2005، وستجتمع مرة أخرى في 11 و12 يوليو 2005.

يستمر العمل على الدراسة المعنية بنطاق وأسباب تحركات اللاجئين وطالبي اللجوء الصوماليين بالإضافة إلى استجابات الدولة لها بفضل مساهمات عدد من الدول[2]. تم عرض النتائج الأولية للدراسات في جيبوتي ومصر وإثيوبيا وكينيا وهولندا وجنوب إفريقيا وسويسرا واليمن من قبل المنتدى السويسري لدراسات الهجرة والسكان في اجتماعات المجموعة الأساسية في فبراير ومايو 2005. ومن المتوقع أن يكون التحليل المقارن متوفراً في الربع الثالث من عام 2005.

---

[1] جرت هذه المناقشة على أساس ورقة قدمتها منظمة العفو الدولية حول "المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان المطبقة على تدابير تقاسم المسؤولية والأعباء".

[2] الدنمارك وهولندا والنرويج والسويد وسويسرا.

استهداف المساعدة الإنمائية

في أبريل ويونيو 2004، عقدت الدنمارك واليابان اجتماعات للجهات المانحة الرئيسية في مجال المساعدة الإنمائية في جنيف من أجل إشراك عدد من متلقي المساعدة الإنمائية والذين هم أيضاً بلدان كبرى تستضيف لاجئين أو بلدان منشأ في المجموعة الأساسية بشكل تدريجي. في اجتماع يونيو، تم الاتفاق على تركيز الجهود في البداية على حالتي لجوء معينتين مثلاً مشروع عبور الحدود للاجئين/العائدين الصوماليين في إثيوبيا والصومال، واللاجئون السودانيون في شمال أوغندا. وفي أوائل أكتوبر، تم عقد اجتماع فريق تركيز لاستهداف المساعدة الإنمائية لهذه المجموعة. وشاركت الجهات المانحة ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية في الاجتماع الذي عرضت فيه حكومة أوغندا استراتيجيتها للاعتماد على الذات/المساعدة الإنمائية للمناطق المستضيفة للاجئين. وبعد تقديم برنامج المساعدة الإنمائية للمناطق المستضيفة للاجئين في اجتماع اللجنة التنفيذية التابعة للمفوضية في عام 2004، تم إطلاق البرنامج رسمياً في كمبالا في نوفمبر 2004 من قبل الحكومة والمفوضية وذلك بحضور أصحاب المصلحة الرئيسيين.

في فبراير 2005، تم عقد اجتماع آخر لفريق التركيز من أجل تقديم تحديثات حول التطورات في إثيوبيا/الصومال وأوغندا بمشاركة ممثلين من حكومتي إثيوبيا وأوغندا بالإضافة إلى الجهات المانحة الأساسية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.

إلى جانب هذه المناقشات حول استهداف المساعدة الإنمائية في حالات معينة، أعدت المفوضية مسودة "ورقة القضايا المتعلقة باستهداف المساعدة الإنمائية" التي تحدد قضايا متعلقة باستهداف المساعدة الإنمائية في سياق تعزيز الاتفاقية. ونظراً لأن النجاح في استهداف المساعدة الإنمائية يتطلب أيضاً مشاركة والتزام مجموعة من الجهات الفاعلة، تم عرض ورقة القضايا كخطوة أولى في اجتماع مع وكالات الأمم المتحدة والبنك الدولي ولجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وجهات مانحة رئيسية ومنظمات غير حكومية، عقدته الدنمارك في جنيف في 22 سبتمبر 2004. في فبراير 2005، تمت مناقشة ورقة القضايا مع المجموعة الإفريقية في جنيف.

في أكتوبر 2004، أنهت المفوضية دراسة حول "أوراق استراتيجية الحد من الفقر – من منظور النزوح" تقيّم الأولوية المعطاة لقضايا النزوح في أوراق استراتيجية الحد من الفقر. تم تقاسم الدراسة مع أصحاب المصلحة، بما في ذلك البنك الدولي، الذين يجرون مع صندوق النقد الدولي مراجعة معمقة لأوراق استراتيجية الحد من الفقر.

شكلت هذه الوثائق والمناقشات التي تلتها الأساس لإعداد "بيان الممارسة الجيدة لاستهداف المساعدة الإنمائية من أجل إيجاد حلول دائمة للنزوح القسري" والذي تم عرضه في اجتماع مفتوح في جنيف في 28 أبريل 2005. تمت مناقشة نسخة منقحة تتضمن أيضاً أمثلة إضافية عن ممارسة الدولة الإيجابية، في الاجتماع الرابع للمنتدى في 20 مايو 2005. وتم تعميم وثيقة أخرى في المنتدى وتحديداً "وضع اللاجئين على جدول الأعمال الإنمائية" التي تسعى إلى إظهار كيف أن الاستهداف الاستراتيجي للمساعدات الإنمائية في المناطق والمجتمعات المستضيفة للاجئين والعائدين والنازحين داخلياً يمكن أن يتيح لهذه المجتمعات وللنازحين داخلياً من تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ستتم مناقشة هذه الوثيقة في اجتماع مفتوح على هامش أعمال اللجنة الدائمة للمفوضية في 30 يونيو 2005.

منتدى المفوض السامي

عُقد الاجتماع الرابع لمنتدى المفوض السامي في 20 مايو 2004 في جنيف برئاسة مساعد المفوض السامي السيد كمال مرجان. في بيانه الافتتاحي، دعا إلى التزام الدول بشكل أكبر في حل أوضاع اللجوء الطويلة الأمد. وأوصى أيضاً باعتماد آليات جديدة لإيجاد حلول دائمة في مرحلة مبكرة من الأزمة. وذكر السيد مرجان أيضاً أهمية أدوات التطوير وبناء السلام في ضمان استدامة جهود إعادة الإدماج. وتم عرض تقارير التقدم في مجال تطبيق "الإطار المتعدد الأطراف للتفاهمات بشأن إعادة التوطين" وحول عمل المجموعة الأساسية في ما يتعلق بالتحركات الثانوية غير المنتظمة. والموضوع الأساسي لهذا الاجتماع كان استهداف المساعدات الإنمائية لإيجاد حلول دائمة للنزوح القسري وقد تمت مناقشة ذلك بشكل مطول استناداً لـ "بيان الممارسة الجيدة" الذي عرضته المفوضية.

خلال الاجتماع، أعربت الوفود عن تقديرها للعمل المستمر حول تعزيز الاتفاقية وهدف تحديد الأطر المتعددة الأطراف في المجالين الرئيسين. كذلك، تم التأكيد مجدداً على العلاقة الأساسية بين المجالين وسيبرز ذلك من خلال تطوير مناهج شاملة.

جميع الوثائق المقدمة في الاجتماع الرابع لمنتدى المفوض السامي بالإضافة إلى جدول الأعمال المشروح وبيانات مساعد المفوض السامي والشخصيات الأخرى وملخص الاجتماع الذي قدمه الرئيس متوفرة على صفحة تعزيز الاتفاقية في الموقع العام للمفوضية.

مبادرات أخرى

يشارك تعزيز الاتفاقية أيضاً في عدد من المشاريع في بلدان محددة تشرك الدول المستضيفة والبلدان المانحة وشركاء دوليين ووطنيين آخرين في تنفيذ استراتيجيات لتوسيع فرص إيجاد الحلول الدائمة. ويعد كل من "تعزيز أفغانستان" وخطة العمل الشاملة للمشروع الإعدادي للصوماليين والمبادرات المتعددة الأطراف لتعزيز القدرة في مجال الحماية خطوات ملموسة لجدول أعمال الحماية الذي يركز على نوع المناهج التي يدعو لها تعزيز الاتفاقية.

يسير مشروع تعزيز القدرة في مجال الحماية الذي تموله المفوضية الأوروبية وثلاث دول أخرى بشكل جيد. يسعى هذا المشروع إلى تعزيز القدرة على استقبال وحماية اللاجئين في 4 بلدان إفريقية: بنين وبوركينا فاسو وكينيا وتنزانيا. ومشروع تعزيز القدرة في مجال الحماية مصمم للنظر في مشاكل الحماية على نطاق واسع، وذلك منذ لحظة القبول إلى حين إيجاد حلول دائمة. ويتمحور هذا المشروع حول مجموعة كبيرة من التدخلات المحتملة لتعزيز القدرة. وقد تم اختيار النهج الأكثر ملاءمة من خلال عملية تشاورية شارك فيها أصحاب المصلحة الرئيسيين بما في ذلك الحكومات المانحة والحكومة المستضيفة والشركاء الآخرين التابعين للأمم المتحدة والشركاء الدوليين والمنظمات غير الحكومية واللاجئين بأنفسهم.

في ما يتعلق بهذه المواضيع، يرجى الاطلاع على صفحة تعزيز الاتفاقية على الموقع الإلكتروني للمفوضية.